E

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

E/CN.4/2002/L.92
19 April 2002

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصـــادي والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان

الدورة الثامنة والخمسون

البند ١٧ من جدول الأعمال

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

إثيوبيا*، أنغولا*، توغو، تونس*، الـــــجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية*، جمهورية الكونغو الديمقراطيـــــة*،رواندا*، سوازيلند، السودان، الصين، العراق*، غانا*، غينيا الاستوائيـــة*، فييت نام، كوبا، الكونغو*، كينيا، مدغشقر*، هايتي*، اليمن*: مشروع قرار

٢٠٠٢/... حقوق الإنسان والتضامن الدولي

إن لجنة حقوق الإنسان،

إذ تشـــدد على أن عمليات تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها ينبغي أن تجري وفقا لمقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي،

وإذ تؤكـــد من جديد أن الديمقراطية والتنمية واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية أمور مترابطة ويعزز بعضها بعضا،

---

* وفقا للفقرة ٣ من المادة ٦٩ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

وإذ تذكر بأن الدول تعهدت في المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان، المعقود في حزيران/يونيه ١٩٩٣، أن تتعاون فيما بينها من أجل ضمان التنمية وإزالة العقبات التي تعترض التنمية وأكدت أنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يشجع قيام تعاون دولي فعال لإعمال الحق في التنمية وإزالة العقبات التي تعترض التنمية،

وإذ تؤكد من جديد أن المادة ٤ من إعلان الحق في التنمية تستوجب القيام بعمل مستمر لتعزيز تنمية البلدان النامية على نحو أسرع، وأن التعاون الدولي الفعال، كتكملة لجهود البلدان النامية، أساسي لتزويد هذه البلدان بالوسائل والتسهيلات الملائمة لتشجيع تنميتها الشاملة،

وإذ تأخذ في اعتبارها أن المادة ٢ من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تنص على أن تتعهد كل دولة من الدول الأطراف في هذا العهد باتخاذ التدابير اللازمة، منفردة وعن طريق المساعدة والتعاون الدوليين، ولا سيما على الصعيدين الاقتصادي والتقني، وبأقصى ما تتيحه مواردها المتوفرة، للعمل تدريجيا على الإعمال التام للحقوق المعترف بها في هذا العهد، وذلك بجميع الوسائل الممكنة، بما فيها خاصة اتخاذ التدابير التشريعية اللازمة،

وإذ تؤكد من جديد أن اتساع الفجوة بين البلدان المتقدمة اقتصاديا والبلدان النامية يعوق إعمال حقوق الإنسان في المجتمع الدولي ويزيد من حتمية اتخاذ كل إجراء ممكن لبذل أقصى ما يستطاع من جهد لسد هذه الفجوة وفق قدراتها (المادة ١٢ من إعلان طهران الصادر عن المؤتمر الدولي الأول لحقوق الإنسان)،

وإذ تعرب عن قلقها لأن الإمكانات الضخمة للاستفادة من عملية العولمة والاعتماد الاقتصادي المتبادل لم تصل إلى جميع البلدان والمجتمعات والأفراد، وإزاء تزايد استبعاد عدة بلدان، لا سيما أقل البلدان نموا والبلدان الأفريقية، من فوائد تلك العملية،

وإذ تدرك الحاجة إلى موارد جديدة وإضافية لتمويل برامج التنمية في البلدان النامية،

وإذ تؤكد من جديد الأهمية الحاسمة لزيادة الموارد المخصصة للمساعدة الإنمائية الرسمية، وإذ تذكر بالتعهد الذي قطعته البلدان الصناعية على نفسها بأن تخصص للمساعدة الإنمائية الرسمية نسبة ٠,٧ في المائة من ناتجها المحلي الإجمالي،

وإذ تؤكد ضرورة إقامة صلات جديدة ومنصفة وشاملة من الشراكة والتضامن بين الأجيال وتعزيز تضامن الأجيال من أجل بقاء البشرية (الفقرة ٧ من ديباجة الإعلان بشأن مسؤوليات الأجيال الحاضرة تجاه الأجيال المقبلة، اليونسكو، ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧)،

وإذ تدرك أن الاهتمام الذي أولي لأهمية التضامن الدولي، بوصفه عنصرا حيويا في جهود البلدان النامية في سبيل إعمال حق شعوبها في التنمية وتعزيز التمتع الكامل بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للجميع، لم يكن كافيا،

وإذ تعرب عن تصميمها على كفالة أن تعي الأجيال الحاضرة وعيا كاملا مسؤوليتها تجاه الأجيال المقبلة (الفقـــرة ١٠ من ديباجة الإعلان بشأن مسؤوليات الأجيال الحاضرة تجاه الأجيال المقبلة، اليونسكو، ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧)،

١- *تؤكد من جديد* الترابط بين مفاهيم الديمقراطية والتنمية واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية؛

٢- *ترحـــب* بما ورد في الإعلان الذي اعتمده رؤساء الدول والحكومات في قمة الألفية من اعتراف بالقيمة الأساسية للتضامن في العلاقات الدولية في القرن الحادي والعشرين، والذي جاء فيه أن التحديات العالمية يجب أن تواجه على نحو يكفل توزيع التكاليف والأعباء بصورة عادلة، وفقا لمبدأي الإنصاف والعدالة الاجتماعية الأساسيين، وأن من حق الذين يعانون، أو الذين هم أقل المستفيدين، أن يحصلوا على العون من أكبر المستفيدين؛

٣- *تعرب عن عزمها* على الإسهام، في حل المشاكل العالمية القائمة عن طريق زيادة التعاون الدولي بهـــدف توفير الظروف التي تكفل إمكانية عدم المساس باحتياجات ومصالح الأجيال المقبلة بسبب أعباء الماضي، وعلى أن ترث الأجيال المقبلة عالما أفضل (الفقرة ٩ من ديباجة الإعلان بشأن مسؤوليات الأجيال الحاضرة تجاه الأجيال المقبلة، اليونسكو، ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧)؛

٤- *تحث* المجتمع الدولي على النظر، على وجه الاستعجال، في سبل وطرق تعزيز وتدعيم المساعدة الدولية للبلدان النامية في مساعيها من أجل التنمية ومن أجل تهيئة الأوضاع التي تتيح إعمال حقوق الإنسان إعمالا كاملا؛

٥- *تســـلم* بأن ما يسمى "حقوق الجيل الثالث" أو "الحق في التضامن" يحتاج إلى مزيد من التطوير الـــتدريجي في إطار آلية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان كيما يمكن الاستجابة للتحديات المتزايدة المتعلقة بالتعاون الدولي في هذا المضمار؛

٦- *تطلـــب* إلى اللجـــنة الفرعية لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها أن تجري دراسة بشأن تنفيذ هذا القرار، وأن تقدم إلى اللجنة دراسة مؤقتة في دورتها الستين ودراسة وافية إلى اللجنة في دورتها الثانية والستين؛

٧- تقرر مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها الستين في إطار البند نفسه من جدول الأعمال.

- - - - -